10894 - ورواه عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة إلا أنه قال في رواية بن عمر فقال Y نهى عمر عن بيع الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نسيئا بناجز قال في التفسير قلت ما يوزن قال رجل عنده حتى يحزر أخبرناه أبو عبد ا الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة فذكرها ورواه مسلم عن محمد بن بشار دون رواية بن عمر